

## نقابة خبراء المحاسبة المجازين تطلق دليل إجراءات الامتثال

ان مهمة خبراء المحاسبة المجازين ومهنتهم تقتصر على تدقيق البيانات المالية والمستندات الثبوتية التابعة لها التي يتم إعدادها من قبل مجلس إدارة الشركة وتبقى المسؤولية على إدارة الشركة حصراً دون سواها.

٨. من غير الجائز والمقبول قانوناً إلقاء مسؤولية على عاتق خبراء المحاسبة المجازين بنتيجة أعمال وتصرفات ومخالفات قد يرتكبها أعضاء ورئيس مجلس الإدارة في الشركات، ووضعهم موضع اتهامات لا يراعي أدنى المعايير القانونية الدولية التي ترعى وتنظم مهنة التدقيق.

٩. إن جميع هذه التعديلات التي تمس بأبسط حقوق خبراء المحاسبة المجازين، وتمس بكرامة المهنة وتخرجها من إطارها القانوني والعلمي والعملي الدولي الصحيح، لا يمكن أن تفسر إلا في إطار سعي البعض، لأسباب غير موضوعية، إلى تحجيم مهنة تدقيق الحسابات في لبنان وإبعادها عن مصاف الدول المتقدمة والمعايير الدولية المعتمدة في هذا المضمار!!

١٠. إن النقابة بصددها تقدم دراسة كاملة على القانون وشرح كافة التعديلات التي تراها ضرورية ومعللة بالأسباب الموجبة وذلك من حرصها على مصلحة الوطن واقتصاده وعلى مصلحة كافة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان ولن نقف مكتوفي الأيدي حين إقرار هذه التعديلات.

بالنسبة لموضوع مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب يمكن القول:

لقد تغير العالم خلال الأعوام العشرين الماضية تغيراً عميقاً، كما تغيرت القواعد التي ترعى الكثير من العلاقات الدولية القانونية منها والاقتصادية والمالية، حيث برزت الحاجة سريعاً الى ضرورة خلق آليات للتعاون الدولي لمواجهةها والتعاون الوثيق للهيئات الرقابية المحلية المعنية من جهة، وبين الدول والمؤسسات العالمية الخاصة.

وبأخذ موضوع مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب أبعاداً عالمية نتيجة العولمة وافتتاح الأسواق، وتداخل الاقتصاديات العالمية، وتعمل الهيئات التشريعية والتنفيذية والهيئات الناظمة دولياً وإقليمياً ومحلياً لوضع نصوص قانونية وأطر تنظيمية من أجل مكافحة أنشطة الجريمة المالية، لما لذلك من تأثير وتداعيات سلبية على القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.



المؤسسات في لبنان.

٣. رغم بعض الاضافات، يتبين من قراءة مواد القانون الجديد بأنه نسخة منقحة ومزينة للقانون القديم، مع ضياع في توزيع المسؤوليات داخل الشركات، وتناقضها أحياناً، وخمليها لمن ليس مسؤولاً عنها، إضافة الى تعقيد الاجراءات بدلاً من تسهيلها، رغم تضمنه إصلاحات لا بد من التنويه بها.

٤. يتعارض هذا القانون مع العديد من المواد مع الانتظام العام، والمبادئ والاصول الدستورية والقانونية، والقانون ٩٤/٣١٤ "تنظيم مهنة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان"، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر.

٥. تكمن خطورة القانون الجديد في عدم مراعاته، المبادئ والمعايير المعتمدة دولياً في تدقيق البيانات المالية، وهو الأمر الذي يؤدي الى عدم تماثل المعايير المحلية مع المعتمدة دولياً، والى فقدان الثقة بعدالة البيانات المالية للشركات المسجلة في لبنان بسبب اختلاف المعايير.

٦. باختصار كلي لا يشكل القانون الجديد عامل جذب للمستثمرين، الذي يساعد على نحو الاقتصاد اللبناني.

٧. كما أصبح من المؤكد بأن التعديلات التي طرأت على قانون التجارة أوجدت لغطاً كبيراً وفاضحاً في نوع المهام المسندة لخبراء المحاسبة المجازين، فهم ليسوا بأجراء ولا بمواكبين للأعمال اليومية في الشركات والمؤسسات.

برعاية رئيس الحكومة سعد الحريري، مثلاً بالوزير الجراح، عقدت نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان بالتعاون مع هيئة التحقيق الخاصة منتدى إجراءات الامتثال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في ١٦ نيسان، ٢٠١٩ في المعهد العالي لإدارة الأعمال ESA، أطلقت في اختتامه دليل إجراءات الامتثال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، في حضور عدد كبير من النقابات، الهيئات الاقتصادية والمالية، الشركات المالية وشركات المحاسبة والمصارف، أهل الإعلام وحشد من المهتمين.

وألقي الأمين العام للمنتدى الدكتور علي بدران كلمة أشار خلالها إلى أهمية هذا اللقاء "في هذه الظروف الاقتصادية والمالية الصعبة التي يمر بها لبنان.

أما نقيب خبراء المحاسبة المجازين، السيد سركيسي صقر، فقال في كلمته اسمحو لي بداية أن أتكلم من خارج موضوع هذا المنتدى لأهمية ما جرى في نهاية شهر آذار من هذا العام وهو إقرار للقانون رقم ١٢٦ التجارة البرية

لقد أقر مجلس النواب اللبناني قانون التجارة البرية رقم ١٢٦ الذي أدخل تعديلات على القانون القديم، وصدق هذا القانون بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٩.

وبما ان أهمية تحديث قانون التجارة البرية تكمن في حسن تنظيم القطاعات التي يستهدفها، بما يحقق استدامة الانماء، ومواكبة التطور، وجذب الاستثمارات واعتماد معايير القياس الدولية إضافة الى تأمين رقابة مالية فاعلة وشفافة.

من موقعنا هذا، وبعد دراسة التعديلات التي تم إقرارها بموجب القانون الجديد، تبين بأنه لم يحقق الأهداف المرجوة لنخص الملاحظات الجوهرية والأساسية على القانون الجديد، بما يلي:

١. من الواجب أن يقتصر القانون الجديد الى رؤية واضحة تحاكي العصر وتكون أساساً صلباً للاستثمارات العاملة والمستقبلية لكافة القطاعات الاقتصادية.

٢. لا يعبر القانون الجديد عن الاصلاحات الجوهرية المنتظرة في البنية القانونية للشركات والمؤسسات، حيث كان من أهم المنتظر منه: وضع المواصفات الحديثة والمعايير العلمية لتصنيف المؤسسات الكبيرة، المتوسطة والصغيرة، المعتمدة عالمياً مع ضرورة موازنتها مع أحجام



ونزاهة النظام المالي وإستقرار الإستثمارات. فإجراءات المالية المنظمة، أصبحت عابرةً للحدود وتوسعت مصادر إستعمالات الأموال غير المشروعة، لتشمل كافة أنواع الجرائم المعاقب عليها قانوناً من فساد ورشوة ومتاجرة بالمخدرات والسرقة والإختلاس والتهرّب الضريبي، وغيرها من النشاطات الممنوعة التي تجري عادةً في الظل. وهي كسب غير مشروع ويسعى المستفيدون من هذه الأموال إلى إخفاء مصدرها، وإدخالها ضمن الدورة المالية والنظام المالي لإضفاء الشرعية عليها.

لذا فمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، عمل مستمر لا يتوقف، ويتبين ذلك بوضوح من خلال التطورات المستمرة في الإطارين الرقابي والتنظيمي، ومن خلال التحديث المستمر للسياسات والإجراءات والتدابير المتخذة من الجهات الرقابية والتي تتسم بالفعالية للإلتزام بالمعايير والمتطلبات المستجدة.

وخلصت التوصيات التي خرج بها المنتدى إلى:

١. الرجوع إلى نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان في حال قيام أي جهة قضائية، بمسائلة خبير المحاسبة المجاز والإحالة إلى لجنة فنية للتحقق من مدى التزام الخبير بتطبيق القانون ٢٠١٥/٤٤ ومعايير التدقيق الدولية وتحديد المسؤولية.

٢. رفع مستوى الوعي وثقافة مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب لدى خبراء المحاسبة المجازين من خلال برامج "التوعية" كالمؤتمرات والندوات والدورات التدريبية على القوانين والتشريعات المحلية والدولية للإمتثال.

٣. رفع مستوى الوعي وإجراءات الحيطه والحذر لمكافحة تبييض الأموال، لدى خبراء المحاسبة المجازين، وتعزيز الرقابة المستمرة

مخاطر وإتجاهات وآليات تبييض الأموال وتمويل الإرهاب من خلال تبادل المعلومات والخبرات وتعزيز القدرات في هذا المجال. ٨. تزويد هيئة التحقيق الخاصة نقابة خبراء المحاسبة المجازين بالمواد اللازمة والقواعد الإرشادية التي تساعد في مهمة الإمتثال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

٩. التنسيق بين نقابة خبراء المحاسبة و"هيئة التحقيق الخاصة" للبقاء على بينة من المؤشرات الدولية والمحلية التي قد تساعد على كشف عمليات تبييض أموال وتمويل ارهاب.

١٠. التنسيق بين نقابة خبراء المحاسبة و"هيئة التحقيق الخاصة" وتعزيز التعاون لمتابعة تطورات المعايير الدولية الخاصة بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب للمهن غير المالية، وكيفية إعتماها بموجب القوانين أو الممارسات الفضلى (Best Practices) لا سيما توصيات مجموعة العمل المالي (FATF).

على العملاء عندما يتطلب الأمر ذلك.

٤. تفعيل الدور الرقابي والوقائي لخبراء المحاسبة المجازين لمكافحة العمليات التي يمكن أن تساهم في تبييض الأموال وتمويل الإرهاب من خلال برنامج الرقابة النوعية ومراجعة النظر، وما يتماشى مع قوانين مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب وتوصيات مجموعة العمل المالي (FATF).

٥. ضرورة مواكبة التشريعات للتطور التكنولوجي والإستفادة القصوى من وسائل تقنية المعلومات لحماية نظم المعلومات من أي مخاطر تنتج عن الجرائم المالية.

٦. إعتما خبراء المحاسبة المجازين في تقييم مخاطر العملاء، على النهج القائم على المخاطر (Risk Based) - (RBA Approach) من خلال تصنيف درجة مخاطرتهم واتخاذ إجراءات العناية الواجبة التي تتوافق مع المخاطر التي تم تحديدها.

٧. ضرورة التعاون بين نقابة خبراء المحاسبة المجازين والجهات الرقابية لفهم

## ملخص السيرة الذاتية للنقيب سر كريس صقر

أستاذ محاضر في معاهد التعليم المهني والتقني الرسمية والخاصة في المواد المحاسبية لإختصاص الإمتياز الفني - علوم تجارية من سنة ١٩٧٤ الى سنة ١٩٩٠.

أستاذ محاضر في الجامعة اللبنانية - كلية العلوم الإقتصادية وإدارة الأعمال - في مواد المحاسبة والضرائب من سنة ١٩٧٨ لغاية سنة ٢٠٠٨.

عين سر كريس صقر عضواً في المجلس الأعلى للمحاسبة من سنة ١٩٩٨ الى سنة ٢٠٠٨، وترأس جمعية الضرائب العربية لمدة ٣ سنوات من سنة ٢٠٠٨ الى سنة ٢٠١١ وترأس جمعية الضرائب اللبنانية لمدة ٤ سنوات من نيسان ٢٠١٣ الى نيسان ٢٠١٧.

الشريك المؤسس لشركة سر كريس صقر ومشاركوه (عضو في مجموعة جنيف الدولية). يشغل حالياً منصب نقيب خبراء المحاسبة المجازين في لبنان بعد أن تم إنتخابه في ٤ نيسان ٢٠١٨ من قبل خبراء محاسبة مجازون ومستشارون في الشؤون الضريبية. شغل مناصب عدة في وزارة المالية لفترة ٣٦ سنة، حيث أمضى ثمانية سنوات كرئيس دائرة ضريبة الدخل في بيروت وسنتين كرئيس دائرة كبار المكلفين. كما شارك في إصدار الكثير من القوانين الضريبية والمحاسبية وساهم في وضع آليات لتطبيقها. شارك في عدة مؤتمرات خارجية ومحلية متعلقة بالشؤون الضريبية والمحاسبية.